

جوائز الدولة التقديرية
في مجالات الفنون، والآداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٢

تطبيقاً لأحكام القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٥٨ الصادر بإنشاء جوائز الدولة للإنتاج الفكري ولتشجيع العلوم والعلوم الاجتماعية والفنون والآداب والمعدل بالقانون رقم (١٦١) لسنة ١٩٨٠، والقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨؛ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري، ولتشجيع العلوم، والعلوم الاجتماعية، والفنون، والآداب.

- قيمة كل جائزة من جوائز الدولة التقديرية ٢٠٠٠٠٠ جنيه (مائتي ألف جنيه) وميدالية ذهبية، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد أكثر من مرة واحدة.
- عدد جوائز الدولة التقديرية المخصصة عشرة جوائز (ثلاثة للفنون - ثلاثة للآداب - أربعة للعلوم الاجتماعية).
- أن الهيئات العلمية التي تشغل بصفة أصلية في ممارسة البحث والإنتاج في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية المحددة بقرار المجلس الأعلى للثقافة - تقوم بإرسال أسماء مرشحيها لنيل جوائز الدولة التقديرية لعام ٢٠١٢، مشفوعة بمبررات الترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات، وتكون مكتوبة، بالكمبيوتر، ومحملة على ديسك أو أسطوانة مدمجة CD وموافقة كتابية من المرشح على قبوله للترشيح، وتعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها، ويجوز للهيئة أن ترشح من ترى ترشيحه حتى ولو كان من غير أعضائها.

شروط الترشيح

- يشترط فيمن يمنح الجائزة التقديرية أن تكون له مؤلفات أو أعمال أو بحوث سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها، وأن يكون لهذا الإنتاج قيمة علمية أو فنية أو أدبية ممتازة تظهر فيه دقة البحث والابتكار، وأن يضيف إلى العلم أو الفن أو الأدب شيئاً جديداً ينفع الوطن خاصة والإنسانية عامة.
- ضرورة أن يتم الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة، مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس، ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح، ويعتبر الترشيح باطلاً إذا تم بطريق التفويض.
- أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولى الترشيح، وأن يكون مقصوداً على مرشح واحد فقط لأي فرع من الفروع المخصصة له جوائز الدولة التقديرية، ويبطل كل ترشيح يجرى على خلاف ذلك.
- أن يكون المرشح على قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة، وإلا اعتبر الترشيح باطلاً.
- أن يصل الترشيح إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١١.
- تقضى القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جوائز الدولة التقديرية؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح.

جوائز النيل
في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٢

صدر القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ ؛ بتعديل بعض أحكام القرار بالقانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٥٨ ؛ بإنشاء جوائز الدولة للإنتاج الفكري وتشجيع العلوم والعلوم الاجتماعية والفنون والآداب ، والذي نص علي إنشاء جائزة مبارك (سابقاً) في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية والعلوم التكنولوجية المتقدمة ، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ الذي نص علي مضاعفة قيمة جوائز الدولة ، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ ؛ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري ، ولتشجيع العلوم ، والعلوم الاجتماعية ، والفنون ، والآداب .

المرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠١١ والذي نص في مادته الأولى علي أن يُستبدل مسمي جائزة النيل بمسمي جائزة مبارك في كل من مجالات الآداب والفنون ، والعلوم الاجتماعية ، والعلوم التكنولوجية المتقدمة الوارد النص عليه في القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ .

- قيمة كل جائزة من جوائز النيل ٤٠٠٠٠٠٠ ألف جنية (أربعمائة ألف جنية) وميدالية ذهبية ، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة .

- عدد جوائز النيل المخصصة لثلاثة (واحد للفنون- واحد للآداب- واحد للعلوم الاجتماعية) .

- تتولي الترشيح لهذه الجائزة الجهات والهيئات المنصوص عليها في هذا القانون وفقاً للقواعد والإجراءات المقررة لهذه الجائزة .

- أن الهيئات العلمية التي تشغل بصفة أصلية في ممارسة البحث و الإنتاج في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية -

المحددة بقرار المجلس الأعلى للثقافة - تقوم بإرسال أسماء مرشحيها لنيل جائزة النيل لعام ٢٠١٢ ، مشفوعة بمبشرات

ترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات ، وتكون مكتوبة بالكمبيوتر ، ومحملة علي

ديسك أو اسطوانة مدمجة CD وموافقة كتابية من المرشح علي قبوله للترشيح ، وتعتبر هذه الموافقة جزءاً من

الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها، ويجوز للهيئة أن ترشح من تري ترشيحه و لو كان من غير أعضائها .
شروط الترشيح

- ضرورة أن يكون الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح ، ويعتبر الترشيح باطلاً إذا تم بطريق التفويض .

- ضرورة أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولي الترشيح ، وأن يكون مقصوراً علي مرشح واحد فقط لأي فرع من الفروع المخصصة له هذه الجائزة (الفنون - الآداب - العلوم الاجتماعية) . ويبطل كل ترشيح يجري علي خلاف ذلك .

- ضرورة أن يكون المرشح علي قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة ، و إلا اعتبر الترشيح باطلاً .

- أن تصل الترشيحات إلي المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١١ .

- تقضي القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جائزة النيل ؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلي لجان الفحص المختصة ، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح .

ويشترط فيمن يمنح جائزة النيل

- أن يكون له مؤلفات أو أعمال أو بحوث سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها .

- أن يكون له إضافة نوعية واضحة إلي مجاله المعرفي بما يحقق نقلة نوعية فيه .

- أن يكون له ريادته وتأثيره علي أجيال متتابعة .

- أن يكون انتماؤه الأصيل للوطن متمثلاً في إنتاجه ومواقفه .

- أن يكون لإنتاجه قيمة معترف بيها علي المستويين المصري والعربي .

جوائز الدولة للتفوق
في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٢

صدر القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ ؛ بإنشاء جوائز الدولة للتفوق ، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ ؛ بمضاعفة قيمة جوائز الدولة ، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ ؛ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري ، ولتشجيع العلوم ، والعلوم الاجتماعية ، و الفنون ، و الآداب .

- يعلن المجلس الأعلى للثقافة سنوياً عن جوائز الدولة للتفوق قبل اليوم الأول من شهر أكتوبر من كل عام ، ويتقدم من يرغب في نيل احدي هذه الجوائز إلي المجلس خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإعلان ، ويمكن في الفترة نفسها الترشيح لهذه الجوائز من الهيئات المنصوص عليها في القانون .
- قيمة كل جائزة من جوائز الدولة للتفوق ١٠٠٠٠٠ ألف جنية (مائة ألف جنية) وميدالية فضية ، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة .
- عدد جوائز الدولة للتفوق المخصصة من المجلس الأعلى للثقافة سبعة (جائزتان للفنون- جائزتان للآداب- ثلاثة جوائز للعلوم الاجتماعية) .
- يشترط فيمن يمنح جائزة الدولة للتفوق ما يلي :
- أن يكون قد مارس البحث العلمي أو تطبيقاته أو الإنتاج الفكري أو الإبداع في مجالات الفنون أو الآداب أو العلوم الاجتماعية مدة خمس عشرة سنة علي الأقل .
- أن يكون إنتاجه من البحوث أو المؤلفات أو الأعمال قد سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها ، وأن يكون لهذا الإنتاج قيمة علمية أو فنية أو أدبية ممتازة تشهد له بالأصالة والقدرة علي الابتكار والتوجيه .
- أن لا يكون قد سبق حصوله علي احدي الجوائز التشجيعية من المجلس الأعلى للثقافة ، ما لم يكن قد مضى علي منحه إياها خمس سنوات علي الأقل ، وأن يكون له بعد هذا المنح إنتاج تنطبق عليه الشروط المنصوص عليها في الفقرة السابقة .

شروط الترشيح للجائزة

- أن يتم الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح ويعتبر الترشيح باطلاً إذا تم بطريق التفويض .
- أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولي الترشيح ، وأن يكون مقصوراً على مرشح واحد فقط لأي فرع من الفروع المخصصة له جوائز الدولة للتفوق ويبطل كل ترشيح يتم علي خلاف ذلك .
- أن يكون المرشح علي قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة ، و إلا اعتبر الترشيح باطلاً .
- ترسل الهيئات التي لها حق الترشيح أسماء مرشحيها لنيل جائزة الدولة للتفوق في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ، مشفوعة بمبررات ترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات ، وتكون مكتوبة بالكمبيوتر ، ومحملة على ديسك أو اسطوانة مدمجه " CD " ، وموافقة كتابية من المرشح علي قبوله للترشيح ، وتعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها .
- يرسل الترشيح إلي المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١١ .
- يمكن للأفراد الراغبين في التقدم لنيل إحدى جوائز الدولة للتفوق- من غير المرشحين من هيئات - التقدم إلي المجلس الأعلى للثقافة في الفترة من ١٠/١٠/٢٠١١ حتى ٣١/١٢/٢٠١١ وفقاً للقواعد والإجراءات والشروط المقررة بالإعلان.
- تقضي القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جوائز الدولة للتفوق ؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلي لجان الفحص المختصة ، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح .

المجلس الأعلى للثقافة
الشعب واللجان الثقافية
إعلان

عن جوائز الدولة التشجيعية
في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية
والعلوم الاقتصادية والقانونية
لعام ٢٠١٢

يعلن المجلس الأعلى للثقافة عن الفروع والموضوعات التي يجري التقدم لها خلال المدة من أول أكتوبر حتى ٣١

ديسمبر ٢٠١١ ، وهي :

أولاً : الفنون

- ١- فن الخزف التعبيري (نحت خزفي- جداريات خزفية - مجسمات خزفية - أعمال مركبة).
- ٢- في مجال العزف علي الهارب : تقديم مؤلف موسيقي من التراث العالمي من العزف المنفرد ، أو بمصاحبه آلية ، مدته الزمنية في حدود (١٢:١٥ دقيقة) ، علي أن يبرز هذا العمل الإمكانيات الصوتية المختلفة لآلة الهارب ، كما يبرز مستوى الصعوبات التقنية والألوان الصوتية المختلفة لآلة الهارب .
- ٣- الأداء المسرحي .
- ٤- تصوير سينمائي يعتمد علي لغة تشكيلية رفيعة .
- ٥- المعارف الشعبية المرتبطة بالزراعة .
- ٦- دراسة نقدية ترصد واقع ومقومات الحركة الفنية التشكيلية المصرية في الوقت الحالي .
- ٧- العمارة والتصميم الداخلي للمسكن المتوافق مع المعايير البيئية والتنمية المستدامة.
- ٨- النص المسرحي .

ثانياً : الآداب

- ١- التراث في السرد المعاصر .
- ٢- نقد الدراما التلفزيونية.
- ٣- رواية تاريخية .
- ٤- مجموعة قصصية .
- ٥- ديوان شعر .
- ٦- الترجمة في احدي مجالي :
أ. الأعمال الإبداعية .
ب. دراسات في العلوم الإنسانية .

٧- برمجات للأطفال أو دراسة عنها .

٨- مجموعة شعرية للأطفال .

ثالثاً : العلوم الاجتماعية

- ١- علم النفس الاجتماعي .
- ٢- تاريخ حديث ومعاصر .
- ٣- دراسات اجتماعية (الدراسات المستقبلية) .

- ٤- الجغرافيا البشرية .
- ٥- الثقافة العلمية .
- ٦- الكتب والمكتبات .
- ٧- ثقافة البيئة .
- ٨- تبسيط الفلسفة السياسية في القرن العشرين .

رابعاً : العلوم الاقتصادية والقانونية

- ١- العلاقات الاقتصادية والدولية .
 - ٢- السياسة الزراعية .
 - ٣- النظم السياسية والإدارة العامة .
 - ٤- علاقات سياسية دولية .
 - ٥- الشريعة الإسلامية .
 - ٦- القانون الدولي العام والقانون الدولي الخاص .
 - ٧- مبدأ المواطنة في التاريخ المصري .
 - ٨- الإبداع الفني والمواطنة .
- قيمة كل جائزة لكل فرع من هذه الفروع ٥٠٠٠٠ جنية مصري (خمسون ألف جنية مصري) .

ويشترط في المتقدم ما يلي :

- أن يكون من مواطني جمهورية مصر العربية .
- أن يتقدم بإنتاجه إلي المجلس الأعلى للثقافة (الإدارة العامة للجوائز والمسابقات) ١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة في موعد غايته ٣١ ديسمبر ٢٠١١ .
- أن يتقدم طلباً مستقلاً علي ورقه تمغه فئة ٧٠ قرشاً ، علي النموذج المعد لهذا الغرض عن كل إنتاج يشترك به في المسابقة .
- علي المتقدم أن يتقدم أو يرسل أربع نسخ من إنتاجه، ولا يجوز استرداد هذا الإنتاج .
- لا يجوز للمتقدم الانسحاب بعد انتهاء الموعد المحدد للتقدم .
- إذا كان الإنتاج المقدم في احدي فروع الفنون، فعلي المتقدم إرسال بيانات تفصيلية عن هذا الإنتاج وإرجاء تقديمه إلي أن يطلب منه ذلك بمعرفة اللجنة المختصة .
- لا يجوز التقدم لنيل الجائزة لمن سبق منحه جائزة الدولة التشجيعية في أي فرع من الفروع ؛ إلا بعد مضي خمس سنوات علي منحه الجائزة الأولى .

ويشترط في الإنتاج المقدم لنيل جائزة الدولة التشجيعية ما يلي :

- أن يكون ذا قيمة علمية أو فنية ممتازة تظهر فيه دقة البحث و أصالته ، وأن يضيف إلي العلم أو الفن شيئاً جديداً ؛ ينفع الوطن خاصة والإنسانية عامة .
- أن يكون قد سبق نشره أو عرضه أو تنفيذه ، ولم يمض علي ذلك لأول مرة أكثر من ثلاث سنوات حتى تاريخ الإعلان .
- وأن يقدم المتسابق إقرار بذلك موضحاً به تاريخ أول نشر للإنتاج أو تنفيذه أو عرضه .
- ألا يكون قد سبق تقديمه لنيل (جائزة الدولة) ، ما لم يتضمن إضافات جديدة تراها اللجنة ذات قيمة .
- ألا يكون قد سبق تقديمه كرسالة لنيل درجة علمية أو جائزة أخرى ، وأن يذكر المتسابق ذلك بصراحة في الطلب المقدم منه .